

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيطة تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ رشا عبد العليم عبد السلام عبد الهادي عطيه - رقم قومي (٢٨٤٠١١٠١٣٠٣٢٤١) المقيد اسمها بسجل وطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٤٣٢١) وسيطة تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط حر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٥ وحتى ٢٠٢٤/٩/٤ تاريخ انتهاء مدة القيد بسجل وطاء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦